دور ومكانة الأُم في بلاد الرافدين

في ضوء النصوص المسمارية

The Role and Status of the Mother in Mesopotamia in Light of the Cuneiform Texts.

أ.د. حسين احمد سلمان الباوي

Prof. Dr. Hussein Ahmed Salman Al-Bawi

الجامعة المستنصرية / كلية التربية

University of Mustansiriya\ Faculty of Education

E-mail: Husseinalbawy55@gmail.com

م.م. ليث ياس خضير السامرائي

Asst. Lect. Laith Yas Khudair Al-Samarrai

جامعة سامراء/ كلية الآداب

University of Samarra \ College of Arts

E-mail: lathyas57@gmail.com

الكلمات المفتاحية: الأم، الاب، القوانين العراقية القديمة، النصوص المسمارية، الزواج.

Keywords: mother, ancient Iraqi laws, cuneiform texts, marriage

الملخص

كان للأم دور مهم وفعال لمجتمع بلاد الرافدين وكان لها مكانتها الرفيعة التي كانت تتمتع بها ابتداء من الأســـرة وتكوينها مع زوجها الرجل في إنجاب الأطفال (الذكور والإناث)،ومروراً الأم بمراحل حمل الجنين والولادة والإرضاع ومن ثم تربية الاولاد وتنشئتهم ورعايتهم وتربيتهم وتعليمهم العادات الحسنة ونبذ العادات السيئة، وتبقى الأم حريصة على وليدها حتى يَشب ويصبح في عِداد الرِجال، فالأم تقوم بدور أساسي ومهم وفعال في بناء المجتمع واستمراريته منذ بدء الخليقة وبدونها يكون مصير البشرية الى الفناء والزوال، وان أعمال الأم لم تقتصر على هذه فحسب بل تأتي الأم بعد الأب في المسؤولية في ادارة شؤون بيتها والمحافظة عليه، كما كان على الأم ايضاً المُساهمة مع زوجها في الشؤون الاقتصادية المختلفة. وقد حفظت التشريعات والقوانين الرافدينة القديمة حقوق وواجبات الأم، كما اشترطت هذه التشريعات والقوانين موافقة الأم والأب على عقد زواج ابنتهم من اجل ضمان حقوقها.

Abstract

The mother in ancient and modern societies constitutes an important element in building the family, and through marriage, the human element is renewed through the birth of children, and the mother bears the largest part of the responsibility for the children. And the mother's work was not limited to raising children, but rather she contributed to agriculture, fishing and others. In view of the importance of marriage for building a family, the ancient Iraqis attributed this to the gods according to the principle of analogy. So that the goal of marriage for a woman was to leave offspring that would remain with the generations, because the affection of motherhood is something imperceptible towards the offspring. The old Iraqi laws preserved women's rights, as they were keen on registering the marriage contract. Otherwise, this marriage is considered invalid. The old Iraqi laws also required the consent of the mother and father for the marriage contract of her daughter.

المقدمة

تأتي أهمية موضـــوع الدراســـة هذهِ عن الدور الذي كانت تؤديه الأم لمجتمع بلاد الرافدين ومكانتها الرفيعة التي كانت تتمتع بها ابتداءً من الأســـرة وتكوينها مع زوجها الرجل في إنجاب الاطفال (الذكور والاناث) ومرور الأم بمراحل حمل الجنين والولادة والإرضـــاع ومن ثم تربية الاولاد وتنشـــئتهم ورعايتهم وتربيتهم وتعليمهم العادات الحســـنة ونبذ العادات الســـيئة، وتبقى الأم حريصـة على وليدها حتى يَشب ويصـبح في عِداد الرِجال، فالأم تقوم بدور أسـاسـي ومهم وفعال في بناء المجتمع واستمراريته منذ بدء الخليقة وبدونها يكون مصير البشرية الى الفناء والزوال.

فضـلاً عن ذلك كانت الزوجة الأم خير مُعين لزوجها في إدارة شؤون بيتها والإسـهام معهُ في الاعمال الاقتصـادية، وكان للأُم الدور الواضـح والمهم في وضـع أُسس وبناء أقدم الحضـارات في العالم القديم، وقد حظيت الأم بمكانة مُهمة ومرموقة في مُجتمع بلاد الرافدين القديم وهو ما نسـتدل عليه من منطوق الشـرائع والقوانين الرافدينية القديمة والتي اجازت لها الكثير من الحقوق. ومِن أجل التعرف على دور ومكانة الأم في بلاد الرافدين عن كَثب، سَـــلطت هذه الدراســـة الموسومة بـــ **(دور و مكانة الأم في بلاد الرافدين في ضوء النصوص المسمارية)** والقينا الضوء على هذا الجانب المُهم من خلال النصوص المسمارية والقانونية التي دونت لبيان اهمية دور الام في بلاد الرافدين وأهمية ضمان حقوقها الاقتصادية والاجتماعية.

لقد اقتضـــت طبيعة هذا البحث ان يقســـم الى مَبحثين، تَناول المَبحث الاول دور ومكانة الأم في العائلة الرافدينية القديمة، اما المبحث الثاني فقد تناول الأم في ضوء النصوص المسمارية القانونية.

المبحث الاول: دور ومكانة الأم في العائلة الرافدينية القديمة

اولاً: الأم لغةً واصطلاحاً.

المعنى اللغوي: الأمومة مشتقة من الأم، وأم كل شيء: أصله وعِماده[1]، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيٌّ حَكِيمٌ﴾[2]، وأُمُّ كل شيء مُعظمه ويُقال لكل شيء اجتمع معه غيره فضمه إليه أمه، والأم الوالدة [3]، وتُطلق على الجَّدة ويُقال حواء أم البشر، وجمعها للعاقل أمهات ولغير العاقل أمات والأم المسكن ومنه قوله تعالى ﴿ فَأُمُّهُ هَاوِيَةٌ﴾ [4]، فأمه هاوية يعني جهنم وسماها أما لأنه يأوي إليها كما يأوي إلى أمه وسميت النار هاوية، لأنّه يهوى فيها مع بُعد قعرها، ويروى أنَّ الهاوية اسم الباب الأسفل من النار، يهوي فيها على أم رأسه [5]، وقيل: تفسير الأم في كل معانيها: أمه، لأنَّ تأسيسه من حرفين صحيحين، والهاء فيه أصلية، ولكنَّ العرب حذفت تلك الهاء إذا أمنوا اللبس، لذا يُقال في تصغير أم: أميمة، والصواب: أميهة ترد إلى أصل تأسيسها: تأمم فلان أمًا، أي: اتخذها لنفسه أمّاً[6]، ويُقال أمُّ الخبائث وَتُسَمَّى أيْضاً أُمُّ الآثَامِ، وأُمُّ الكَبائِرِ: الخمر، وأمُّ القُرى مكة المكرّمة، وأمُّ الكتاب: فاتحته، سورة الفاتحة، وأمّهات الكتب: المصادر الأساسيَّة المُهمَّة، واللُغة الأُمّ: اللغة الأولى التي يمتلكها الفردُ، اللغُة الأصل التي تتفرَّع إلى لغات، ويقال: رَأَيْتُهُ بِأَمْ عَيْنَيْ: رَأَيْتُهُ بِنَفْسِي رُؤْيَةً لَا مَجَالَ لِلشَّكِّ فِيهَا....

المعنى الاصطلاحي: الأمومة من أعظم الهِبات التي خصَّ الله بها المرأة وقد عرَّف العلماء الأمومة بأنَّها(نظام تعلو فيه مكانة الأُم على مكانة الأب في الحكم ويُرجع فيه إلى الأم في النسب أو الوراثة) [7]، وفي تعريف الأُم قال العلماء: الأُم هي: (الوالدة القريبة التي ولدته، والبعيدة التي ولدت مَنْ ولدته)) [8]، فالأُم بالضم ((اسم لكل أنثى لها عليك ولادة. فيدخل في ذلك الأم دنية (القريبة المباشرة) وأمهاتها، وجداتها، وأم الأب وجداته وإن علون)) [9]. أما معنى الوالدة لغةً (وَلَدَتِ المرأَةُ وِلاداً ووِلادة وأَوْلَدَتْ: حان وِلادُها [10]، و (ولَدَتْهُ أُمَّهُ ولادةً والادة على البدل فهي والِدةٌ على الفعل، ووالِدٌ على النسب) [11]، ومعنى الوالدة اصطلاحاً فهي التي تضع ولدها المولود [12]، أمَّا الصلة بين الأُم والوالدة فقد ذُكِرَتْ الأم في القرآن الكريم أكثر من ذكر لفظة الوالدة مّما يدلُّ على أنَّ لفظ الأُم أعّم من الوالدة، و كُتب اللغة قالت أنَّ الأم هي أصل الشيء، بينما الوالدة هي التي تلد، فكل والدة أم، وليس كل أم والدة، فالأم قد تُعيل وتُربي ولا يعني ذلك بالضرورة أَنَّها هي من ولدته[13]

ثانياً: الأم في اللغات العراقية القديمة.

وردت لفظة الأم في اللغة السـومرية بصـيغة (AMA – أمُّ) [14]، وتقابلها في اللغة الاكدية (ummu)، وهي تُطابق لفظاً ومعنى المفردة العربية أُم[15]، إذ كانت تُكتب بعلامة مسـمارية مسـتطيلة وبداخلها علامة النجمة الدالة على المعبودات 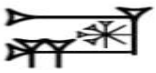 ، ونعتقد إن المُستطيل يرمز إلى البيت وعلامة النجمة دالة على المعبودات وهذا يرمز إلى مكانة الأم العالية والعظيمة في البيت الرافديني القديم [16]. وقد وردت اللفظة في كثير من النصـوص، نختار بعضاً منها

انتِ امي وأنتِ سيدتي[17]	**um– mí atti bēltī atti**
انتِ امي لا تخدعيني	um– mí atti tibbī la tulamminni
انتِ أُمنا[18]	um– mi– ni atti
الاولاد لن يتقاسموا (الميراث) بحسب الامهات[19]	DUMU. MEŠ a– na um– ma– tim ú– ul i– zu– uz– zu

ومن الالفاظ الاكدية المجازية الدالة على الأم اللفظة bantú [20]، بمعنى المنجبة وهي مُشـتقة من المصـدر الفعلي banû – انجب – ينجب[21]، حيث وردت في النصـوص بالصـيغ الآتية:

لقد تركني أبي وأمي " التي انجبتني"[22]	**abia ba– an– ti īzibû innima**
امي " التي انجبتني" لا تهتم (بي) [23]	[ba]– an– tu ul iḫsusma

وقد اشـتقت من المصـدر banû[24] لفظة اخرى مرادفة هي bantiš بمعنى الأم [25]، إذ وردت في النصوص ذات العلاقة كما يأتي:

الملك المُفضل هو الذي يهتم (بالناس) كالأم[26]	**ša ana šarri migriš ba– an– ti– iš ittanašḫaru**

ثالثاً. الأم وظاهرة الخصوبة.

لقد كان للأم مكانة مُقدسـة في بلاد الرافدين لأنها تُمثل ظاهرة الخصـوبة والتكاثر، فالأم هي العنصـر الوحيد المُنتج للحياة بين الجنس البشـري فَعبدوها في العصـر الحجري الحديث(Neolithic Palaeolithic Period) في الالف السـابع قبل الميلاد بِصـفة الآلهة الأم(mother godds)، واسـتمرت قُدسـيتها وعبادتها حتى العصـور التاريخية، ونظراً لأهمية الزواج وتكوين الاسرة فقد نسب سكان بلاد الرافدين هذه الميزة الى الآلهة وفق مبدأ التشبيه اي تشبيه الالهة بالبشر بكل صفاتها، بما فيها الزواج، غير انها تنفرد اي الالهة عن البشر بصفة الخلود الأبدي، وكان الهدف من الزواج للمرأة ان تصبح أُماً من خلال إنجاب الاطفال وترك ذرية

تبقى مع الأجيال لان عاطفة الامومة حالة غريزية لدى البشـــر نحو الذرية والخلف، وضـــمن التمنيات السـومرية **(عسـى ان يمتلئ بيتك بالتوائم)** [27]. ومن الاشـارات التاريخية ما جاء على لسـان الألهة عشـتار الالهة الرئيسـة في مدينة الوركاء في محاورتها جلجامش بعد عودته وانكيدو من السـفر ووصـولهما الى مدينة الوركاء اذ ذكرت قائلة: **(تعال ياجلجامش وكن عريسـي الذي أخترت أمنحني ثمرتك (بذرتك) اتمتع بها)** [28].

ولما كان انجاب الاولاد غاية اسـاسـية في الزواج وأحد المُقومات الاسـاسـية في بناء الاسـرة، لذلك كان للأولاد شـئناً كبيراً في حياة عائلاتهم فهم يرعون والديهم في الكهولة والعجز وانعدام القدرة على اداء الاعمال، وهذا ما ورد في احدى المراثي الخاصـــة بتموز، حيث يقول **((ان امه ســتبقى وحيدة بعد وفاته ليس لها احد يعيلها))** [29]، كما ان عدم الانجاب يشـكل عبئاً اجتماعياً لدى الفرد في مجتمع بلاد الرافدين القديم، وهذا ما ورد على لسـان احيقار الحكيم في نصـــه: **(رغم اني لم ارزق بولد، بالرغم من اني تزوجت ســتين إمرأه وبنى احيقار مذبحاً عظيماً من الخشب واوقد النار فوقه وقدم الاضاحي وقال يا الهي اذا مُت ولم انجب ولدا ماذا سـيقول الناس عني سـيقولون ان احيقار الصـالح التقي البار مات ولم ينجب ولداً ليدفنه ولا ابنة، وثروته ليس لها من يرثها كرجل ملعون فاطلب اليك ان ترزقني ولدا)** [30].اما اذا كانت الأم وَلوداً فان الزوج يكون فخوراً بـأُم اولاده، ففي احد الامثال السومرية نجد الأب يفتخر بان ام اولاده انجبت لـه ثمـانيـة اولاد وانـه يجني الاموال التي يكســـبهـا اولاده من نتـاج اعمـالهم: **((ان الأب يجمع الفضـــة من عمل أولاده))** [31]، ويبحث اهل بلاد الرافدين عن زوجة صـــالحة تكون أُماً للأطفال على ان لا تكون مومس، كما في النص التالي: **(ازواجها كثيرون وهي بغية معبد مكرسة للإله ولا محضية عشاقها كثيرون...)** [32]، وفي نص آخر نقرأ **((ليت اينانا تعطيك زوجة دافئة الاعضاء وتمنحك اولاد اقوياء وتفتش لك عن محل السعادة))** [33].

رابعاً. الأم الحامل.

ان انجـاب الـذريـة من قبـل الزوجـة وتحولهـا الى أُم عـدهـا اهـل بلاد الرافـدين **(نعمة لا تهبها الا الآلهة)** [34]، كما جاء ذلك في المثل الســـومري **(الاكثار من الزوجات أمر يخص المرء نفســـه، ولكن الإكثار من الاولاد أمر يخص الاله)** [35]، ولما كان انجاب الاولاد غاية أساسية في الزواج وأحد المُقومات الاساسية في بناء الاسرة فأن الاهتمام بالأولاد كان يبدأ من تكوينهم اجنة في بطونِ امهاتهم، فكانت الأم بعد التأكد من الحمل تلجأ الى اتخاذ الاجراءات والوسائل كافة لحفظ الجنين وحمايتهُ حسب ضـنهم من الشياطين والعفاريت الشريرة وخاصـة من العفريتة (لابارتو – Labartu) والعفريتة (لاماشـــتو – Lamashtu) [36]، وقد ورد في احد النصـوص المسـمارية ما يشـير الى ذلك: **(لأجل إبعاد هذه الروح من التقرب خُذ تراباً من يمين**

وشـمال عُتبة الدارِ، وتضـعهم على عُتبة الباب المؤدية الى الشـارع من الخارج...) [37]، وان هذا الاجراء كان يُمثل احدى الوصـــايا المهمة لأمهات المُســتقبل من أجل اتخاذ الحيطة والحذر من تلك العفاريت، وفضـــلاً عن ذلك كانت الأم الحامل تلجأ الى قرآة الكثير من التعويذات لأجل إبعاد الشياطين والعفاريت الشريرة عن منزلها، بالإضافة الى ذلك كانت الأم الحامل تؤدي الكثير من الطقوس الســحرية عند كهنة المعابد لأجل إبعاد هذه العفاريت الشــريرة من الجنين الذي في بطنها [38]، وقد ورد في احد النصــوص المســمارية إن احدى الامهات الحوامل كانت قد ذهبت الى الكهنة للتخلص من هذه العفاريت الشريرة، كما جاء في النص التالي:

((المرأة الحامل التي ثمرها يتقشف (يتمزق)، والمرأة الحامل التي ثمرها يفسد (لا يكتمل)،المرأة التي لا تؤتي ثمرها في الميعاد ياروح السماء انقذيها ويا روح الارض خلصيها)) [39]

بالإضـــافة الى ذلك كان يُقدم الى الأم الحامل الكثير من المعلومات والارشـــادات التي تتعلق بحالة حملها من قبل بعض النســـوة المُســـنات الذي لهنّ خبرات بهذه الامور، فكنّ يقدمنّ لأمهات المُســتقبل نصـــائح مُفيدة لصـــيانة ارحامهنّ والحيلولة دون تشـــويه أو موت الجنين في بطونهنّ، لان وفاة الجنين في جوف الأم كان يؤثر عليها ايضـــاً وربما يؤدي الى وفاتها، لذلك كان لابد على الأم الحامل من ادراك بعض امور الحمل لتفادي حالات الاســـقاط او موت الجنين[40].

وتُشـــير النصـــوص المســـمارية الى ان هناك اهتمام وعناية كبيرة بالأم الحامل في بلاد الرافدين يرد فيها تشـــخيص لبعض الامراض التي كنّ يصـــبنّ بها اثناء فترة حملهنّ ومن ذلك معاناة ام المستقبل من كثرة التقيؤ والنزيف والمغص والاصفرار والالتهابات، كما ترد اشارات في هذه النصوص الى علامات الحمل الطبيعي من عدمه وعن مستقبل الجنين وهل سيستمر بالحياة ام لا، وفيما يأتي نماذج منتخبة من تلك النصوص:

- **اذا كانت ام المستقبل كثيرة التقيؤ فأنها لم تتم حملها.**
- **اذا كان الدم يجري من فم أُم المستقبل فأنها لن تعيش حتى ولادتها.**
- **اذا كان وجه أُم المستقبل ممتلئة وعيونها منقطة فأنها ستموت مع طفلها الذي تحمله.**
- **اذا كان نزيف أُم المستقبل صافياً فأن حملها غير طبيعي.**
- **اذا كانت حلمتا ثدي أُم المستقبل منكمشتين فأنها لم تتم اجل حملها .**
- **اذا زال هذا عن أُم المستقبل فأنها ستتم أجل حملها.**
- **اذا كان وجه أُم المستقبل مغطى ببقع بيضاء فأن حملها طبيعي.**
- **واذا كان مغطى ببقع حمراء فأن حملها طبيعي[41].**

وهناك عدد آخر من النصوص المسمارية وردت فيها معالجات لبعض الحالات المرضية عند اصـــابة الأم الحامل بها ومنها هذا النص الطبي الذي يعود تاريخه الى العصـــر الآشـــوري الوســـيط (1500–911 ق.م) جاء فيه: (**عند اصـــابة الأم الحامل بالمغص وينحبس بولها وامعـاؤهـا ودمّهـا، فلأجـل راحتهـا أمزج تربتين التنوب والعرعر والخربق الابيض والقصـــب المُر.....، هذه الادوية توضـــع في جرة على النار وتجلس الأم الحامل عليها.... وســـوف تتحسن**)) [42].

هذا وتوصي عدد من النصوص المسمارية الأم الحامل الى ضرورة التقرب والوصال مع الزوج اثناء فترة الحمل، ومن ذلك:

- **اذا كانت المرأة (الأم) الحامل مريضه، وواصل زوجها التقرب منها وهي في الشهر الثالث من حملها فإن هذا التقرب سيشفيها.**
- **"اذا كانت المرأة حاملاً في الشهر الرابع وواصل زوجها التقرب منها فإنها ستشفى "**
- **واذا اقترب منها وهي في الشهر السادس فإن ذلك أكرم لها.**

وتتكهن نصوص اخرى للأم الحامل بولادة توائم واخرى تُعلمها بجنس الجنين الكامن في احشائها:

- **اذا كانت احشاء أُم المستقبل ضخمة، واذا كانت اقدامها وكعوبها مُلتهبة عن يمين أو شمال فأنها حامل بتؤامين.**
- **اذا كانت ايدي أُم المُستقبل مُمسكة ببطنها فأنها حامل بذكر.**
- **اذا كانت عضلات أُم المستقبل بارزة.. فأنها حامل بأُنثى.**

هذا وتطرقت نصوص اخرى الى علامات الاجهاض عند الأم الحامل ومن ذلك:

"**اذا كانت أُم المستقبل في شدة اضطرابها من (...) الجهة اليمنى فإنها ستجهض** " [43]

وقد كانت الأم الحامل في بلاد الرافدين تحمل خرزة او تميمة خاصـــة بالولادة طالما كان الاعتقاد السائد ان والعفاريت الشريرة وخاصـة من العفريتة (لاماشتو – Lamashtu) تواصل الجري وراء الامهات الحوامل وتتربص بهن في محاولة للتعرض لهنّ اثناء الولادة [44]، وهناك في النصـــوص المســـمارية ما يشـــير الى ذلك بالقول منها: (**انها تلمس بطون النســـاء عند المخاض... او التي توقد النيران فيها**) [45]، وهي من دون شـــك اشـــارة واضـــحة الى الحُمى الشديدة التي كانت تصاحب الامهات الحوامل اللواتي على وشك الولادة. وعلى الأم الحامل على ايضـــاً أن تهيئ قبل وضـــع وليدها بعض المُســـتلزمات التي يحتاجها الطفل كالملابس وبعض الاقمطة أو الاغطية للف الطفل بعد الوضع، ويفهم ذلك من نص مسماري يعود تاريخه الى عهد الملك الســـومري شـــو– ســـين(2037–2029 ق.م) من العصـــر الســـومري الحديث

(2112–2004 ق.م)، اذ تخاطب فيه زوجة الملك شو–سين احدى النساء كانت قد رزقت لتوها بطفل ما نصـــه: **(ان لفاف القماط فيه نســـيج مُبهج)**، اضـــافة الى ذلك كانت الأم الحامل وبالتعاون مع زوجها تُهيئ لطفلها سريراً اشبه ما يكون بالسلة كي ينام فيه الطفل بعد الولادة [46]

خامساً. دور الأم بعد ولادة طفلها.

بعد ان تتم مراحل الولادة تـأخـذ الأم طفلها بين ذراعها لرؤيتـه، ثم تقوم الأم بعد ذلـك بتسـليمه لزوجها ليحمله ويخاطبه بكلمة "ابني" والتي بموجبها كان يُحسـب ابناً شـرعياً لهُ، اما في حالة غياب زوجها فكانت الام تُسـارع الى اعلامه عن طريق رسـالة تخبره ببشـرى الولادة، وهذه رسـالة قصـيرة بعثت بها الملكة شـبيتوُ الى زوجها زمري لم (1778 –1761 ق.م) ملك مملكة مـاري(1830–1761 ق.م) تخبره فيهـا عن الاخبـار السـعيـدة التي تتعلق بـأنجـابهـا لتوائم: **(لقد انجبت توئماً، ابناً وابنتاً، فليفرح مولاي)** [47]، وكان للأم ايضاً الحق في تسمية وليدها او ابنتها كما ورد في احد النصوص المسمارية **((اعطت لوليدها اسم امار – كار))** [48].

ومن المعروف ان نمو الطفل وانتعاشـــه بدنياً يتوقف على التغذية الآمنة منذ الأيام والشـهور الاولى من حياته، فكانت الأم تقوم بإرضـاع طفلها من ثديها لمدة سـنتين او اكثر بل وكانت الأم تَبذل كل ما بوســعها لتتجنب ما قد يحول دون رضـــاعتها الطبيعية له، وقد يحدث احياناً ان ينتزع الطفل من كنف امه لمرضـها او لعجزها عن افراز اللبن بسـبب جفاف صـدرها وهذا يشـكل خطراً على نمو الطفل وحياته، وعندئذ كان يلجأ الأب والأم الى الاتفاق مع مرضـعة تتولى امر رضـاعته، وكان الوالدان (الأم والاب) حريصـين جداً عند اختيارهم المرضـعة لطفلهما بما يضمن له السلامة الصحية والتغذية الجيدة [49]، فقد ورد في نص مسماري ما يشير الى عدم اشباع طفل من صدر المرضعة مما دفع الأم والأب ايضاً الى اعطاءه الى مرضعة اخرى افضل من المرضـعة الاولى، كما ورد في نص مسماري آخر ما نصـه: **(ان حليب المرضعة لا يروق للولد)** [50]

وكانت الأم (او المرضـعة) تقوم بإرضـاع طفلها لمدة طويلة تتراوح بين سـنين او ثلاثة ســـنوات، وان الأم خلال تلك الفترة تقوم بمراقبة طفلها وعندما تلاحظ ان طفلها بدأ بتناول القليل من الطعام مع البالغين تتيقن حينها ان الطفل لم يعد بحاجة الى حليبها فتلجأ الأم الى فطامه، هذا واننا لم نمتلك اي دليل بخصـوص الاسـلوب الذي كانت الأم تتبعه لفطم طفلها[51]، الا اننا نعتقد ان الأم في بلاد الرافدين كانت تلجأ كما هو علية الحال في الوقت الحاضـر الى وضـع مواد حارة كالفلفل او مرة على حلمة ثديها لتثني الطفل عن الرضاعة بالتدريج وتبعده عنها.

كان والدا الطفل وخاصـة الأم يبذلان قُصـارى جهدهم ووقتهم وصـحتهم في سـبيل تقديم افضـل ما عندهم من رعاية لطفلهما من توفير النوم الهادئ والصـحة الجيدة، فكانت الأم تغني

لوليدها وتترنم له في اثناء تنويمه وعند سـهرها عليه **(من الذي يصـرخ هنا؟ اذا كان كلباً فأرمي له بعض فضلات الطعام وان كان عصفورا فلنعطيه قطعة من خبز)** [52].

ومن جملة الامور الوقائية التي كانت تقوم بها الأم لحماية طفلها من العفاريت الشـــريرة حســب ظنها، هو اخذه الى كاهن متخصـــص يدعى اشـــيبو ليكشـــفه عنه ويجري عليه بعض الممارسات والطقوس السحرية ومن ثم يعطيه حجاباً صغيراً بعد ان يُسطر عليه بعض التعاويذ أو يرسم عليه صورة خرافية لعفريت اكثر رعباً لتعلقه الأم على رقبة الطفل، وهذا كان من شأنه ان تصـد عنه الارواح الشـريرة وتجعل الطفل بصـحة جيدة بعيداً عن الامراض[53]، وفيما يأتي رُقية تُبين ذلك:

اليك عني، اليك عني، ابتعد عني

اخجل ، اخجل وانصرف عني

ادر ظهرك، واذهب، وابتعد عني

ليصعد شرك كدخان

لا تلمس جسدي

الى جسدي لا تقترب

لا تقترب مني

ولا تصب جسدي بأذى[54]

سادساً. دور الام في تنشئة اطفالها.

1- دور الأم في تربية اطفالها تربية دينية.

كان سكان بلاد الرافدين القدماء ينظرون الى الآلهة نظرة خوف وإجلال، لأنها في نظرهم كانت تتحكم في مصـــير الانســـان، ونظرة إجلال باعتبارها كانت تُمثل عنصـــر القوة والحكمة والعدالة في هذا الكون [55]، لذلك كانت للأم الى جانب الأب دور مُهم بتعليم وتدريب اطفالها على خدمة الآلهة وطاعتها والقيام بما يجب عليهم اتجاه آلهتهم من طقوس دينية وتقديم القرابين وبناء معابدها. وكانت الأم تحذرهم من عواقب وخيمة من عدم القيام بذلك، كما يتضـــح ذلك في النصوص المسمارية التالية:

- **كالذي لم يُقدم للآلهة شراباً.**
- **ولم يذكر اسم الالهة عند اكل اللحم.**

- **ولم يطأطئ رأسه ولم يتعلم تقوى الآلهة**
- **ولم ينطق فمه بضراعة أو صلاة** (56)

فكان للأم الى جانب الأب دورا مهما جداً في تربية اطفالهم تربية دينية حيث كانت تُغذيهم على مجموعة من الحقائق الروحية لإيقاظ الايمان في نفوســـهم، والخوف من الآلهة والارتباط بِحماها، وهناك الكثير من الاقوال الدينية التي كانت الأم ترددها على اطفالها وتدعوهم من خلالها الى تقوى الآلهة وتحثهم على التفاني من اجلها ومن هذه الاقوال الدينية هي:

- **كن صغيراً، أو كن كبيراً فأن الهك هو سندك**(57).
- **من لا إله لهُ، أنه يسير وحيداً في طريق تُحيط به الامراض ويلبسه الصداع مثل الرداء**(58).
- **عليك ان تُسبح بعظمة الهك**(59).
- **عليك ان تطيع امر الهك**(60)
- **عندما تُخطط للمستقبل تذكر الهك ليكون معك**(61)

فتقوم الام الى جانب الأب بتلقين اطفالهم على كيفية تقديم الصـــلوات للآلهة، وكيفية انحناء اجســامهم أمام تماثيلها، كما كانت الأم تُعلمهم ايضـــاً طريقة الخشــوع والتضــرع لطلب التوسل والرحمة من الآلهة، وقد وصل الينا نص مسماري بهذا الخصوص:

(كل يوم عظم الهك، اكرمه بما لائق به...في اقامة الصـــلاة امام الهك واحفظ قلبك نقياً... الصلاة والدعاء والابتهال تُقيمها كل صباح، وسوف يقابلك الاله بالغنى، وان الخوف من الاله يولد رضـــاه) (62). كما كان للأم دوراً مهماً ايضـــاً بتلقين وتعليم اطفالها كيفية تقديم القرابين الى الآلهة في المعابد، فقد كان من شـــأن تلك القرابين والاضـــاحي ان تُقرب الفرد من الاهه وتكسـب رضـاه وتطيل في عُمره، وكما جاء في النص التالي:(**ان تقديم القرابين للآلهة يطيل العُمر)** (63).

2- دور الام في تربية اطفالها تربية اخلاقية.

لقد كان للأم الى جانب الاب ايضـــاً دورٌ مهمٌ في الجانب التربوي من خلال إســـداء النصـائح والإرشـادات لأولادهم، فضـلاً عن تلقينهم مبادئ الأخلاق وتعلمهم آداب السـلوك في مواجهة الآخرين(64)، فقد اوصـــى احيقار الحكيم أبن اخته الذي تبناه بأن: **(اكرم اباك وامك لكي تطول ايامك على الارض، من لا يفاخر بأسم ابيه وأمه ليت الشمس لم تشرق عليه، يابني لا تجلب عليك لعنة أبيك وامك والا فأنك لن تفرح ببنيك)** (65)، لقد كان للأم الى جانب الأب في بلاد الرافدين دور مهم بتكريس التربية الخلقية لأطفالها، ومن هذه القيم الخلقية التي كانت تعلمها الأم لأطفالها هي:

أ- **حفظ السر وصيانة اللسان:** كان لكتمان السر اهمية كبيرة في حياة سكان بلاد الرافدين القدماء، حيث كانت الأم الى جانب الأب تؤكد على اطفالها الى ضرورة كتمان السر، كما يظهر ذلك

في النص المسماري الآتي:(**يا بني لا تنطق بخفايا نفسك حتى اذا كنت وحدك**) [66]. كما كانت الأم تؤكد على اطفالها ضرورة حفظ اللسان وعدم التكلم بكلام سيئ، كما يظهر ذلك في النص الآتي: (**يا بني تجنب الكلام الباطل واحفظ شفتيك**) [67]

ونفهم من نص مسماري آخر ان احدى الأمهات علمت ابناؤها على حفظ السر فتؤكد ان سرها ليس مصوناً عند الغرباء بل مصوناً عن ابنها وابنتها، كما يظهر ذلك في النص الآتي: **(ان سري ليس مصوناً عند الغرباء، بل ان سري مصوناً لدى ابني وابنتي)** [68].

ب-عمل الخير والابتعاد عن الشر:

كان للأم دورا مهما جداً الى جانب الى الأب في تعليم اطفالها ضرورة عمل الخير والابتعاد عن الشر، حيث كانت توصيهم وبصورة مستمرة بالجنوح لصالح الاعمال الخيرة، واجتناب كل أمر من شأنه ان يؤدي الى الفتنه والشر، فكان يتم توجيههم الى ممارسة قيم وفضائل خُلقية عالية تتمثل بنسيان ونكران الذات والسخاء والتسامح وضبط النفس[69]، كما يظهر ذلك في النص. **(يا بني لا تجازِ بالشر عدوك... ولا تتحدث بالشر وتحدث بالخير)** [70]. ونقرأ في نص آخر: **(يا بني لا تعمل الشر فلن تتعرض للتعاسة)** [71].

ت-قول الصدق والنهي عن الكذب والخداع:

كان للأم اثر كبير الى جانب الى الأب في تعليم اطفالها ضرورة قول الصدق والابتعاد عن الكذب، حيث كانت توصيهم وبصورة مستمرة الى الابتعاد عن الكذب والخداع والاحتيال وقول الصدق من الكلام، كما يظهر ذلك في النص الآتي: **(يابني لا تحصر تفكيرك بالخداع لان الامر سيفضح بعد ذلك، وسيُعرف خِداعك بعد حين...)** [72]

ث-الطاعة: كانت طاعة الوالدين وتقدير من هو اكبر سناً من الفضائل التي سعى اهل الرافدين القدماء لتربية اولادهم عليها، وهناك الكثير من الامثال والحكم الخلقية التي تشيد بذلك، ومن ذلك النشيد السومري الذي جاء فيه:

(يوم يحجم المرء عن السفاهة ازاء غيره، ويكرم الابن اباه، يوم يبين الاحترام جلياً في البلاد، ويبجل الصغير قدر الكبير، ويوم يحترم الاخ الصغير اخاه الكبير، ويرشد الولد الاكبر الولد الاصغر) [73]. ونقرأ في احد النصوص المسمارية ان احدى الامهات ترشد احد ابناؤها الى ضرورة السماع الى كلمة اخيه الاكبر وطاعته كما يسمع كلمة ابيه، وترشده ايضاً الى عدم اغضاب اخته الكبرى، كما يظهر ذلك في النص الآتي: **(يابني اسمع كلام اخيك الاكبر كما تسمع كلمة ابيك، ولا تغضب قلب اختك الكبرى)** [74].

ج- **اختيار الاصدقاء:** ادركت الأم والأب ايضاً في بلاد الرافدين قديماً انه لا يمكن المحافظة على سلامة سلوك اولادهم وحياتهم وقيمهم التي تربوا عليها الا بمعاشرتهم اصدقاء صالحين اوفياء

لهم، لذلك كانت الأم الى جانب الأب ايضاً يَحثون اولادهم الى ضرورة الابتعاد عن صحبة اصدقاء السوء والمنحرفين لانهم فاشلون في حياتهم وكي لا يتاثروا بسلوكيتهم المنحرفة [75]، كما نقرأ ذلك في النص الآتي: **(لو وضعوا (اصدقاء السوء) في الماء لفسد الماء، ولو وضعوا في البستان لبدأت اثمارهُ تفسد)** [76]، كما نقرأ ذلك ايضاً في نص آخر:**(ولأنهم.. (اصدقاء السوء) ساق عوجاء لن تعطي برعماً ولا بذرة)** [77]. ولم يقتصر حرص الأم وكذلك الأب في تجنيب اولادهم رفاق السوء بل كانوا حريصين ايضاً في توجيههم الى التفاني والاخلاص والايثار من اجل رفقاؤهم واصدقاؤهم من الصالحين والحيلولة دون الايذاء بهم وتبطين الشر لهم، كما يظهر ذلك في النص الآتي: **(اذا كنت تفعل الشر لصديقك، ماذا تفعل لعدوك)** [78].

ح- **تأنيب الاولاد وتقويم سلوكهم:** كان الوالدان (الأم والأب) يلجؤون احياناً الى استخدام نوع من التأنيب المُثمر والبناء لإخضاع اولادهم الى السلوك القويم عند معارضتهم او ظهور بوادر الانحراف والعقوق لديهم وعن احباطات ابنائهم وعدم تقديره للحرية التي منحوها لهُم خلال طفولتهم، وعدم تحليهم بالسلوك اللائق واهمالهم لنصائحهم لهُم [79]، كما يظهر ذلك في النص التالي:

(.... الآن دعني ارجع اليك، الاحباط هو نهجك، ولم تلتزم بالنصائح التي ذكرتها لك، تلك الارشادات التي تحدثت عنها معك لم تكن تافها، ولم تثبت لي خطأها (ولكني) اليوم استطيع ان اتحدث معك بطريقة مختلفة، من سيضع حداً للمدح الذي اسديته لك، لقد اكثرت من اسرافاتك، لأنني لم اضربك عندما كن صغيراً، وماذا يمكن ان افعله الآن معك، بالتأكيد لا أعرف، ولكن....) [80]

ان استمرار الاولاد في عنادهم وعقوقهم كان يقودهم احياناً الى تحمل اساليب قسرية جديدة اخرى قد يلجأ اليها الوالدان(الأب والأم) ايضاً ومن ذلك مثلاً رفض رغباتهم أو اهمالهم، كما ان ترهيب الولد العاق بمعاقبته جسدياً كضربه كان وارداً ايضاً عند اساءته وقيامه بتصرفات مخجلة غير لائقة بسمعة ابيه وامه [81]

سابعاً. مسؤوليات اخرى للأم.

كانت الزوجة الأم وكما مر بنا تأتي بعد الأب في المسؤولية في ادارة شؤون بيتها[82]، والمحافظة عليه، كما كان عليها ايضاً المُساهمة مع زوجها في الشؤون الاقتصادية المختلفة ومنها المشاركة في الحصاد وجمع المحصود من الحنطة والشعير على شكل اكداس لغرض نقلها

الى ما يسمى البيدر لغرض درسها وفق الأمكانيات المتوفرة ومنها استخدام العصي او الحيوانات. كما كان على الزوجة الأم ايضـــاً احترام زوجها وطاعته لما يبذله من جهد كبير للمحافظة على اسـرته من خلال تهيئة الطعام والدفاع عنها، وفي حالة عكس ذلك فللزوج معاقبة زوجته كما في النص الاتي:**(... المرأة الثائرة فتسحل في الطين)** [83].

كما كان على الزوجة الأم الاهتمام بزوجها وتهيئة الطعام له، فقد جاء في احد النصوص المســـمارية أن رجلاً يشـــكو الجوع وان زوجته أم اولاده، لم تُجهز الطعام له قبل خروجها الى المعبد: **(زوجتي في المعبد ووالدتي قرب النهر وانا اكاد اموت من الجوع)** [84]

ويبدو ان مجتمع بلاد الرافدين القديم كان شـــديد الاهتمام باقتصـــاده اليومي وحياته المعاشية لذا يتوجب على الزوجة الأم وهي عَماد البيت والاسرة ان تكون مدبرة لشؤون بيتها وتُعلم صِغارها على ان يكونوا مقتصدين ايضاً لا ان يكونون مبذرين والا فإنها وصغارها سيكونون بلاءً على رب الأسـرة وهذا ما جاء في المثل السـومري: **(الزوجة المبذرة في البيت أشـد ضـرراً من جميع الشـياطين)**، وفي مثل آخر جاء فيه: **(لدى زواجي من إمرأة مبذرة وانجابها لي ولداً مبذراً فقد خيمت التعاسـة علي)** [85]، وكانت الأم تقوم ايضـاً بتدريب بناتها على فنون الطبخ وتنظيف المســـكن وطحن الحبوب وخزنها وخبزها وكيفية الغزل وتربية الدواجن وصـــنع الفخار ونســـج الملابس وغير ذلك من الاعمال[86]، كما كانت الأم تعطي درجة كبيرة من الأهمية لبنتها (بصـورة خاصـة) حيث تنشـأ بينهما صـلة صـداقة وثيقة نتيجة لتوجيهات الأم لها وتدريبها على الأعمال المنزلية المختلفة وإعدادها لتكون ربة بيت عند زواجها مســـتقبلاً، كما كانت الأم تلعب دوراً مهماً في مسـألة زواج أولادها وذلك لمركزها المُهم في الأُسـرة، فهي كثير ما توجه اختيارهم، كما أن الأب في العادة كان يسـتشـيرها بخصـوص زواجهم [87]، وبذلك كانت الفتاة تجد في أُمها عادة خير مُعين لتحقيق رغبتها في الزواج فتسعى الأم لإقناع الأب للحصول على موافقته إلا أن رأي الأم في الأغلب لا يخرج عن كونه اســـتشـــارياً ويحتفظ الأب بالكلمة الأخيرة لأنه لا زواج بدون موافقة الوالدين، وقد تُساعد الأم بناتها وأبناءَها عند الزواج، وذلك في حدود مقدرتها المالية، فقد تساهم في توفير المهر اللازم لزواج ابنها إذا كان لها مال خاص، كما قد تهب ابنتها بمناسبة زواجها بعضاً من الحلي والملابس والأوعية المنزلية [88].

ثامناً. مكانة الأم عند اولادها وبناتها.

كان للأم مركزها واحترامها وتقديرها الكبير بين أفراد الأسـرة[89]، فقد وردت الكثير من الإشـارات في النصـوص إلى مركز الأم الاجتماعي الرفيع، وكما يذكر المثل السـومري الآتي: "**أطع كلام أمك كأنه أمر الهي**"، وفي مثل آخر: "**أصـغي إلى كلام أمك كما تصـغي إلى كلام الآلهة)**"[90]، وكانت الأم تُحب اطفالها حتى لو كانوا قبيحين المنظر والمظهر كما في المثل البليغ:- **((تتحدث الكلبة قائلة بفخر اذا كان لاطفالي لون ضـارب الى الصـفرة او لون داكن فاني احب صغاري))** [91]، كما تُضحي الأم بصحتها من اجل تربية صغارها بل تُفضل اطفالها على نفسها كما في المثل الآتي:- **((البقرة تغوص في المستنقع كي تترك العجل يمشي على ارض يابسة))** [92]، واذا ما ابعد الطفل عن أمه فان الحزن يُخيم على قلبها وتبدأ بالبكاء والعويل وندب الحض كما في المثل الاتي:- **((أبكي بمرارة كالبقرة التي ابعد عنها وليدها))** [93]، وقد ذُكر في نص مسـماري مزايا الأم ومركزها في مجتمع بلاد الرافدين القديم، فقد ورد على لسـان شخص يستدل على مدى حبه واعتزازه وتقديره لأمه جاء فيه:

"إنها مثل الضوء الساطع في الأفق، أنها كأنثى الضي في الجبال"

"إنها كنجم الصباح الذي يسطع حتى في الظهيرة"

"إنها كالذهب والفضة"

"إن أمي كحديقة من السرور، مليئة بالسعادة"

"إن أمي كشجرة النخيل المحملة بأطيب الثمار"[94]

وفي نص مسـماري آخر نقرأ تشـبيهات للأم بالخصـب والانبات الزراعي وكما يلي:- **(ان امي مطر السـماء انها الماء الذي يروي احسـن البذور، انها الحصـاد الوفير الذي يقدم محصولاً ثانياً، انها بستان من البهجة مملؤة بالمرح، انها شجرة الشربين المملؤة بالمخاريط، انها الفاكهة الاولى المبكرة، انها قناة تجلب المياه الوافرة الى قنوات الارواء، انها تمر دلمون الحلو في موسمه)** [95]. ومن باب الوفاء فان الأبن يهتم بتحضير مراسيم الدفن اللائقة لأمه وهذا ما فعله الملك البابلي نبونائيد (555 -539ق.م) عند وفاة أمه (ادد-كوبي) البالغة من العمر(104) سـنة والكاهنة العظمى لمعبد الاله سـين في مدينة حران، ومقدار الحزن الذي عم البلاد حيث دعى نبونائيد حكام الاقاليم والملوك في الشرق الادنى القديم من بلاد وادي النيل على البحر العلوي(البحر الابيض المتوسـط)الى البحر الاسـفل(الخليج العربي) لإعلان الحداد والحزن على وفاة ادد-كوبي امهُ واقامة المآتم لمدة سـبعة أيام وسـبع ليالي وفي نص مسـماري يصـف نبونائيد والدته جاء فيه:-(**لقد ماتت موتاً طبيعياً، في السـنة التاسـعة، من حكم نبونائيد ملك بابل، وقام نبونائيد ملك بابل لأمه الذي انجبته، باكسـاء جسـدها بثوب من الصـوف الناعم**

والكتان الابيض، ودفن جسدها بضريح مستور مع الحلي الذهبية الثمينة والاحجار الكريمة والخرز الحجرية الجميلة واوعية الزيت المعطر، كما نَحر الخراف السمينة، وجمع في حضرته سكان بابل وبورسيبا وأُناساً من الاقاليم البعيدة، ووجه دعوة الى كل ملوك والامراء والحكام من تخوم مصر على البحر العلوي الى البحر السفلي ليعلنوا الحداد واقام الجميع مأتماً كبيراً ونثروا الطين على رؤوسهم، وكانوا لسبعة ايام وسبع ليال مطأطئي الرؤوس، مجردين من زينتهم)[96]

المبحث الثاني: الأم في ضوء النصوص المسمارية القانونية.

1-حقوق الأم الزوجة: للأم الزوجة حقوق وامتيازات فهي عضـــو فعال في المجتمع الذي يقوم على مجموعة من القواعد القانونية التي تشـــترط لقانونية الزواج في كتابة عقد كما في النص: **(اتخذ بوزور خايا أوبارتوم زوجة له وجرى قسم الملك أمام أربعة شهود في السنة التي نصب اينماكالا كاهنا لايانا)** [97]، وقد اكدت النصوص المسمارية القانونية على ضرورة تسجيل عقد الزواج وبخلاف ذلك يعد هذا الزواج باطلاً وفق المادة (128) من شـــريعة حمورابي التي جاء فيها: **(اذا تزوج رجل إمرأة ولم يعاقدها بعقد الزواج المطلوب لا تعد المرأة زوجة شـــرعية له)** [98]، في حين اشـترطت المادة (27) من قانون اشـنونا موافقة الأم والأب على عقد زواج ابنتهم وبخلاف ذلك يعد هذا الزواج باطلاً كما في النص: **(اذا دخل رجل بإبنة رجل آخر بدون اذن أبيها و أمها ولم يعقد عقداً بالزواج مع ابيها او امها فلا تكون هذه زوجة شـــرعية حتى لو عاشت في بيته سنة كاملة)** [99].

2-حقوق الأم الأمة: لقد أكدت شريعة حمورابي على ان للسيد السلطة المطلقة على ايمائه إن شـاءَ بيعهم او رهنهم، ولكن للأمة الأم التي تلد لسـيدها طفلاً مكانة خاصـة فقد حرمت المادة (146) من شريعة حمورابي بيعها كما في النص القانوني:-

(اذا تزوج رجل كاهنة ناديتوم واعطت هذه الناديتوم(كاهنة لا يحق لها الانجاب) لزوجها امة، فولدت منه اطفالاً(اي اصبحت ام) وبعد ذلك ساوت الأمة نفسها مع سيدتها، بسـبب انجابها الاطفال لا يحق بيعها ولكن لها ان تضـع عليها علامة العبودية، وتعدها من الإماء) [100].

3- تعدد الزوجات: لم تسمح قوانين بلاد الرافدين للرجل ان يتزوج بأكثر من امرأة الا في حالات نادرة منها مرض زوجته الأولى(الرئيسـة) بمرض لا يمكن شـفائه او علاجه، ولكن على الزوجة الثانية اعالة الزوجة الاولى والاهتمام بها وفق المادة (28) من قانون لبت عشـــتار **(اذا فقدت زوجة رجل نظرها او اصيبت بالشلل فلا يجوز اخراجها من البيت، واذا اخذ زوجها امرأة ثانية، فعلى الزوجة الثانية اعانة الزوجة الاولى المصابة بالعمى او الشلل)** [101].

كما يحق للرجل ان يتزوج بامرأة ثانية بعد وفاة زوجته الاولى ام اولاده وفق المادة (167) من قانون حمورابي التي نصت على: **(اذا اخذ رجل زوجة وولدت له اطفالاً (اي اصبحت أم)، ثم ذهبت تلك المرأة الى اجلها، وتزوج بعدها إمرأة ثانية...)** [102].

4- **ســـلوكية الزوجة الأم:** نجد ان قوانين وتشـــريعات بلاد الرافدين القديمة كانت تبغض كذب الزوجة الأم وتعاقبها بحرمانها من زوجها وصـــغارها وفق المادة الثانية من اللوح الاول للقانون الاشوري الوسيط، لان الأم تُشكل قيمة اخلاقية عُليا في المجتمع ولأنها لبنة في تربية صغارها وفيما يلي النص القانوني: **(عندما تنطق المرأة (الام) ما بكذب او تتفوه بحديث كذب او مُبتذل فلا يجوز لها ان تتعامل او تتقرب من زوجها او ابنها او ابنتها)** [103]، كما ان المشرع الرافديني القديم لم يتساهل بزواج المحارم لان ذلك انتهاك لحرمة الاسرة واشاعة الفاحشة في المجتمع، فاذا ما ضبط اضطجاع شخص في حضن أمه بعد وفاة والده فان عقوبته وعقوبة أمه الحرق بالنار مما يدل على إن هذا العمل غير اخلاقي و شـــنيع وفق المادة (157) من قانون حمورابي التي جاء فيها: **((اذا ضاجع رجل أمه بعد وفاة ابيه يُحرق بالنار كليهما))** [104].

6-عقوبة اســقاط جنين الأم الحامل: اما الأم الحامل فان النصـــوص المســـمارية القانونية قد اشـــارت اليها في مجموعة من المواد القانونية منها المواد (209، 210، 211، 212، 213، 214) من شريعة حمورابي فالمادة (209) نصت على ما يلي: **(اذا سيد ضرب ابنة سيد فسبب لها الاجهاض (اي انها كانت ام حامل) فعليه ان يدفع عشـرة شـقيلات من الفضـة لأسـقاط جنينها)** [105]. وفي حالة وفاة تلك المرأة (الأم الحامل) فالعقوبة تكون بقتل ابنة القاتل وفق المادة (210) من شريعة حمورابي التي جاء نصها: **(اذا تلك المرأة (الأم الحامل) توفيت فيجب اعدام ابنته)** [106]. فان توفيت تلك المرأة (الام الحامل) فعليه ايضـاً ان يدفع نصـف منا من الفضـة وفق نص المادة (212) التي جاء فيها: **(اذا تلك المرأة (الأم الحامل) توفيت فعليه ان يدفع نصف منا من الفضة)** [107]. اما اذا كانت المجني عليها أمة وأما فان عملية تعويض اجهاضها بشقلين من الفضة وفق المادة (213) التي نصها: **(اذا ضرب سيد أمة سيد وسبب لها ان تطرح (اي انها كانت ام حامل) فعليه ان يدفع شـقلين من الفضـة)** [108]، وفي حالة وفاتها فعليه ان يدفع ثلث منا من الفضـة وفق نص المادة (214) من شـريعة حمورابي التي جاء فيها: **(اذا تلك الامة توفيت فعليه ان يدفع ثلث منا من الفضة)** [109]، وفي القانون الاشوري الوسيط فان عقوبة من تسـبب في إسـقاط جنين أم حامل بدفع ما مقداره اثنان طالنت او ثلاثة منا من الرصـاص وجلده خمسون جلدة وتكليفه بالعمل بخدمة الملك لمدة شهر وفق المادة (21) التي نصـها: **(اذا ضرب رجل ابنة رجل آخر وسبب لها اسقاط ما في جوفها (اي انها كانت ام حامل)، فاذا اتهم بذلك واثبتت التهمة عليه، فعليه ان يدفع (2) طالنت أو(3) منا من الرصاص ويضرب خمسين**

جلدة ويوضـــع في خدمة اعمال الملك مدة شـــهر كامل) [110]، فيما نصـــت المادة (50) من القانون الاشوري الوسيط على معاقبة من يضرب أم حامل ويتسبب في اجهاضها بمعاملة زوجته ام اولاده بالمعاملة نفسها ويدفع تعويضاً عن الجنين، اما اذا ماتت الأم مع جنينها بفعل الضربة فيُقتل الجاني ويعوض عن جنينها بحياة، واذا لم يكن للمتوفية ابن فيُقتل الجاني حتى لو كان الجنين انثى، كما ورد في النص القانوني:- **(اذا ضـــرب رجل زوجة رجل (آخر) وتســـبب في اسقاط ما في جوفها(اي انها كانت ام حامل). فان زوجة الرجل التي تسبب زوجها في اسقاط ما في جوف المرأة (الأم)، فســـوف تعامل معاملة زوجها، وعليه (كذلك) ان يدفع من اجل الجنين الذي اسقطه حياة بحياة. اما اذا ماتت المرأة (من ضربته)، فسوف يقتل الرجل. ومن اجل الجنين الذي كان موجوداً في جوف المرأة (امه الميتة)، وعليه ان يدفع حياة مُقابل حياة. واذا كان زوج المرأة لا يملك أولاداً وضربت زوجته وأسقطت الضربة الجنين الذي في جوفها، فمن اجل الجنين (ولد) الذي في جوفها سوف يقتل الضارب، واذا الجنين بنتاً، فعليه ان يدفع حياة مقابل حياة)** [111]. في حين المادة (51) من القانون الاشوري الوسيط تؤكد على الجانب الغرامي الذي قدره أثنان طالنت من الرصـــاص دون الاخذ بنوع الإعتبار جنس الجنين (ذكر ام انثى) الذي كانت حامله به الأم كما جاء في النص القانوني: **(اذا ضـــرب رجل زوجة رجل آخر لم ترب اطفالاً بعد وتســـبب في اســـقاط ما في جوفها (اي انها ام حامل)، مقابل هذا الجرم عليه ان يدفع أثنان طالنت من الرصاص)** [112]، ولم تفرق قوانين العصر الاشوري الوسيط بين النساء الحرات والنساء الزانيات في العقوبة فقد نصت المادة (52) من اللوح الاول من القانون الاشوري الوسيط على مُعاقبة الجاني وان كانت الضحية (مومس) فيُضرب مُقابل الضرب ويُعوض عن النفس بنفس كما جاء في النص: **(اذا ضرب رجل زانية وتسبب في اسقاط ما في جوفها(اي انها ام حامل)، فسوف يُعاقب بضربة وعليه ان يدفع حياة مقابل حياة)** [113]. وفي حالة قيام الأم بإجهاض نفســـها فعِقابها بالوتد وهي حية او ميتة ويترك جســـدها دون دفن وفق المادة (53) من القانون الاشوري الوسيط التي جاء فيها: **(اذا اســقطت إمرأة بنفســها ما في جوفها (اي انها ام حامل)، فاذا ثبتت التهمة عليها فسوف يضعوها على الخازوق ولا يجوز دفنها، واذا ماتت اثناء اسقاطها لما في جوفها توضع على الخازوق ولا يجوز دفنها...)** [114].

7- طلاق الزوجة الأم: اذا عزم رجل على طلاق زوجته أم اولاده وتزوج من اخرى فانه يطرد من البيت ويخسر كل شيء يملكه، لان زوجته الاولى لم تقصر معه في مسألة الأنجاب فقد انجبت له الاولاد واصبحت أُما لهذا كانت عقوبته الطرد من البيت لأنه تزوج بامرأة ثانية كما في نص المادة (59) من قانون اشـــنونا: **((اذا طلق رجل امرأتهُ بعد ان ولدت منه اولاداً**

(اي انها اصـبحت أم) واخذ زوجة ثانية فسـوف يطرد من بيته ويحرم من جميع ما يملك ومن بعد ذلك يذهب)) [115].

اما شـــريعة حمورابي فقد فرقت بين حقوق الزوجة المُطلقة التي لها اولاد واصـــبحت أُماً وبين الزوجة المطلقة التي لم تصـــبح أُماً (اي لم تلد اولاد) فالمادة (137) من شـــريعة حمورابي جاء فيها: **(اذا قرر رجل ان يُطلق الناديتوم الذي انجبت له اولاد(اي اصـــبحت ام)، فعليهم ان يعيدوا لها هديتها ويعطوها نصف محصول الحقل والبستان ونصف الاموال المنقولة، وعليها تربية اولادها، وبعد تربيتها لأولادها عليهم ان يعطوها حصـة وريث واحد من كل شـيء أعطي لأولادها، ولها ان تأخذ الزوج الذي ترتضيه))** [116].

8- الزوجة الأم التي غاب عنها زوجها: لقد منح القانون الاشـــوري الوســـيط في المادة (45) الزوجة الأم التي غاب عنها زوجها لأسباب قاهرة كالأسر او السجن ان تنتظره لمدة سنتين ثم من حقها ان تُعاشـــر رجلاً آخر بعد ذلك فاذا عاد بعد ذلك زوجها الاول من الأســـر، فيحق له اســـترجاع زوجته التي تزوجت غيره، ولكن لا يحق له المطالبة بالأولاد الذين انجبتهم من زوجها الثاني بل يأخذهم والدهم والتي نصـــها: **(اذا تزوجت فتاة واخذ العدو زوجها اسـيراً فإذا لم يكن لها عم والد زوجها او ابن، عليها ان تبقى مخلصـة لزوجها مدة سـنتين.... واذا عاد بعد ذلك زوجها المفقود الى بلده، فيحق له اســـترجاع زوجته التي تزوجت من غيره، ولكن لا يحق له المطالبة بالأولاد الذين انجبتهم من زوجها الثاني بل يأخذهم والدهم...)** [117]، ومن ضـــمن فقرات المادة (56) من القانون الاشـــوري الوســـيط اذا ارســـل الملك زوج إمرأه لم تتحول الى أُم (اي لم تَنجب بعد) الى اي بلد وتأخر اكثر من خمس سنوات فعلى زوجتهِ ان تنتظره وتحترمه ولا تتزوج غيره، فاذا تزوجت من رجل آخر وتحولت الى أُم بعد ان انجبت من الرجل الثاني أولاد وعاد الزوج الاول فلهُ قبل انتهاء الخمس سنوات الحق استرجاع زوجته لأنها لم تحترم عقد الزواج بينهما وتزوجت ثانية[118] ، اما المادة (29) من قانون اشنونا فتجيز للزوج الغائب ان يعيد زوجته حين عودته حتى وان كانت تزوجت من رجل ثاني وتحولت الى أُم وولدت منه اطفالاً كما في نص المادة: **(اذا فقد رجل اثناء حرب او غارة او انه أُخِذَ اســـيراً وبقي في بلد غريب زمناً طويلاً، فاذا اخذ رجل آخر زوجته وولدت طفلا(اي اصـبحت ام) فاذا رجع الزوج الاول يكون له الحق في استرجاع زوجته)** [119]. في حين نصت المادة (135) من شريعة حمورابي على الزوج اسـترجاع زوجته التي غاب عنها لأسـباب قاهرة اما الابناء فيبقون مع آباهم، وقد افترضـت هذه المادة إن الزوجة كانت أُماً من الزوج الاول وأُماً من الزوج الثاني لذا كان الحكم القانوني بالعودة للزوج الاول لأنه أحق بزوجته من الزوج الثاني، وفيما يأتي نص المادة: **(اذا اسـر رجل ولم يكن في بيتـه الطعام الكـافي، ودخلـت زوجتـه قبـل عودتـه بيـت رجـل ثـاني وانجبـت منـه اولاداً**

(اي اصبحت اما)، وبعد ذلك رجع زوجها ووصل مدينتهُ، فعليها ان تعود لزوجها والاولاد بعد ذلك يذهب كل منهم الى ابيه) [120] .

9- إرث(تركة) الأم الزوجة: اهتمت قوانين وشرائع بلاد الرافدين القديمة بتوزيع التركة على الورثة الشرعيين، ويُقسم إرث الأب على اولاده بالتساوي حتى لو كان متزوج من امرأتين، اما ما جلبته الأم من بيت ابيها فيكون حصة ابناءها فقط، اما تركة الأب فتوزع بين ابنائه من الزوجتين بالتساوي وفق المادة (24) من قانون اشنونا التي نصت: **(اذا ولدت لهُ الزوجة الثانية التي تزوجها اطفالاً (اي اصبحت اما) فان مهرها الذي جلبته من بيت ابيها يكون حصة اطفالها، ولكن زوجته الاولى واطفال زوجته الثانية سوف يقتسمون اموال ابيهم بالتساوي)** [121]، في حين ان المادة (25) من قانون لبت عشتار تنص اذا تزوج رجل امة وولدت له اطفالاً اي انها اصبحت اما، ثم اعطى الرجل أمته(زوجته) واولادها الحُرية في حياته ففي هذه الحالة يُحرم اولاد الأمة من عقار ابيهم بعد ذهابه الى اجله، ونص المادة هو: **(اذا تزوج رجل امرأة وانجبت له اطفالاً (اي اصبحت اما)، والاطفال لا يزالون على قيد الحياة وامتهُ قد انجبت لسيدها كذلك اطفالاً والاب قد اعطى الحرية لأمتهُ واولادها ففي هذه الحالة لا يتقاسم اولاد الامة واولاد السيد في العقار)** [122]، في حين نصت المادة (167) من شريعة حمورابي في حالة زواج الأب بأكثر من إمرأة وانجابهن اطفال واصبحت كل واحده منهن اماً، فان تركته تؤول لأولاده بالتساوي من كلتا الزوجتين وهذا نص المادة: **(اذا اخذ رجل زوجة وولدت له اطفالاً (اي اصبحت ام) ثم ذهبت تلك المرأة الى اجلها وتزوج بعدها امرأة ثانية وولدت له اطفالاً (اي اصبحت ام)، وبعد ذلك ذهب الوالد الى اجله، فالأبناء لا يقتسمون على اساس الامهات، عليهم ان يأخذ اي ابناء كل أُم هدية امهم، ثم يقسمون اموال البيت الوالد بالتساوي، اما اذا كانت زوجتهُ الثانية أمة فان اولاد الأمة يعتمد على اعتراف الأب لهم ببنوته فلهم الحق في تركة ابيهم)**. كما جاء في المادة (170) من شريعة حمورابي التي نصها:- **(اذا كانت الزوجة الاصلية لرجل قد ولدت له اطفالاً(اي اصبحت ام)، وامته ولدت له اطفالاً فاذا قال الوالد في حياته الى الاطفال الذين انجبتهم الامة يا أولادي وعدهم مع اولاد الزوجة الاصلية، فبعد ذهاب الأب الى اجله، سيتقاسم اولاد الزوجة الاصلية واولاد الامة اموال بيت الوالد بالتساوي)** [123].

اما اذا لم يعترف الأب بأولاد زوجتهُ الأمة فلا حق لهم بأية حصة من تركة الأب عدا انهم يصبحون احرار مع والدتهم(امهم) بعد وفاته، كما جاء في المادة (171) من شريعة حمورابي التي نصها **(اذا لم يقل الأب في حياته للأطفال الذين ولدتهم له الامة يا أولادي فبعد ذهاب الأب الى اجله، لا يتقاسم ابناء الامة اموال بيت الوالد مع ابناء الزوجة الاصلية، ويجب ان تمنح الامة واولادها الحرية....)** [124]، اما بالنسبة الى الزوج الرقيق الذي زوجته تعود لرجل حُر

فبعد وفاة زوجها فان التركة تقسم بين صاحب الرقيق وبين الزوجة الأم التي تأخذ نصف التركة لأولادها مع هديتها التي جاءت بها من اهلها، كما في المادة (176) من قانون حمورابي التي نصها: **(.... فلأبنة الرجل الحر ان تأخذ هديتها، وعليهم ان يقسموا كل شيء أقتنياه هي وزوجها منذ ان عاش سوية الى نصفين، يأخذ صاحب العبد نصفها وتأخذ ابنة الرجل الحر نصفها لأبنائه)** [125]. اما اذا عاشر رجلاً إمرأة زانية وانجبت له اولاد وتحولت الى أم، وكانت له زوجة شرعية لم تلد له اولاد فعلى الرجل الاهتمام ورعاية الزانية واولادها الذين سيصبحون ورثته، ولكن لا يجوز للزانية ان تسكن مع الزوجة الشرعية مادامت على قيد الحياة كما جاء في المادة (27) في قانون لبت عشتار التي نصها: **((اذا لم تلد زوجة اطفالاً لزوجها، ولكن زانية من الشارع ولدت له اطفالاً(اي اصبحت ام) عليه (الزوج) ان يجهز الزانية بالحبوب والزيت واللباس ويهتم بإعالتها والاطفال الذين ولدتهم له الزانية سيكونون ورثته اي ابناءه الشرعيين، ومادامت الزوجة التي لم تلد على قيد الحياة فلا يجوز للزانية ان تعيش معها في البيت))** [126]، فيما نصت قوانين العصر البابلي الحديث (627 – 539 ق.م) على ان تكون حصة اولاد زوجته الاولى ضعف حصة اولاد الزوجة الثانية كما جاء في المادة (15): **(الرجل الذي تزوج امرأة وولدت له اطفالاً(اي اصبحت ام)، فاذا وافى الاجل زوجته، وتزوج إمرأه اخرى وولدت له كذلك اطفالاً(اي اصبحت ام)، فبعد ان يكون الوالد قد ذهب الى اجله فعلى اولاد الزوجة الاولى ان يأخذوا الثلثين مما ترك الوالد واولاد الزوجة الثانية يأخذون الثلث)** [127]، وفيما يخص ميراث الأم فان من حق الأم اعطاء الحصة المُفضلة الى احد اولادها المُفضلين لديها ولا يجوز ان تهديها الى شخص غريب وفق المادة (150) من شريعة حمورابي التي جاء فيها: **(اذا اهدى رجل لزوجته حقلاً او بستاناً او اموالاً منقولة ودَونَ لها بذلك رقماً مختوماً، بعد وفاة زوجها لا يحق لأولادها مطالبتها بما اهداها زوجها وتستطيع الأم بعد ذلك ان تعطي ممتلكاتها الى ابنها الذي تحبه ولا يجوز ان تعطيها الى شخص غريب)** [128]. وللأم الحق ان تقسم ثروتها وهي على قيد الحياة بين اولادها اللذين هم من اكثر من رجل كما في نص مسماري من العصر البابلي القديم (2000–1595 ق.م) الذي جاء فيه **(ان احد الامهات قامت بِمَنح مَبلغ مُعين لأولادها الثلاثة من زوجها الاول وقد وافق الاولاد الثلاثة على ذلك وعلى عدم المطالبة باي شيء تملكه الأم مستقبلاً من اولادها الأربعة من زوجها الثاني)** [129]. اما قوانين العصر البابلي الحديث فقد نصت على ان تركة الأم المتوفاة توزع بين ابناءها بالتساوي حتى ولو كانوا من زوجين، كما جاء في المادة (13) التي نصها **((....فبعد مماتها سوف يتقاسم اولاد الزوج الاول واولاد الزوج الثاني جهازها بالتساوي))** [130]. وقد نصت المواد القانونية (167 – 173) [131] والمواد (140 – 148) [132] من شريعة حمورابي على حق الاولاد في تركة أُمهم بعد

وفاتها، وفي حالة زواج هذه الأم من رجل آخر فعليها ان تُعيد الهدية التي قدمها زوجها الاول لأولادها من الرجل الاول، في حين ان القوانين البابلية الحديثة اجازت لها الاحتفاظ بها، وعند وفاتها تُقسم الهبة بين اولادها من كلا الزوجين بالتساوي [133]، فكانت المادة (162) من شريعة حمورابي اجازت تقسيم البائنة بين اولاد الأم بعد وفاتها والتي نصها **(اذا اخذ رجل زوجة وولدت له اطفالاً (اي اصبحت ام)، ثم ذهبت هذه المرأة الى اجلها، فلا يحق لوالدها الادعاء بالهدية التي جلبتها من بيت ابيها لان هديتها تعود الى اولادها)** [134]. وعلى الاولاد اقتسام بائنة أُمَهُم فقط ولا يحق لهم مُشاركة اخوتهم من زوجة اخرى في بائنتها فالمادة (167) من قانون حمورابي نصت: **(... وبعد ذلك ذهب الوالد الى اجله، فالأبناء لا يقتسمون على اساس الامهات، عليهم ان يأخذوا (اي ابناء كل أُم) هدية أُمَهُم، ثم يقتسمون اموال بيت الوالد بالتساوي)** [135]. اما المادة (32) من القانون الاشوري الوسيط فقد نصت على مسؤولية الزوجة الأم عن اخطاء وديون زوجها وان كانت تعيش في بيت والدها أو في بيت زوجها كما جاء نص المادة **(اذا كانت امرأة لا تزال تعيش في بيت والدها ولها اولاد (اي انها ام) ومات زوجها، فاذا كانت قد اخذت او لم تؤخذ الى بيت والد زوجها، عليها ان تتحمل ديون ومسؤوليات وعقوبات زوجها)** [136].

9-حقوق الاطفال وفق قوانين وتشريعات بلاد الرافدين: اكدت تشريعات الملك حمورابي على حقوق الاطفال فقد نصت المادة (177)على حماية حقوق الاطفال اليتامى في حالة وفاة والدهم، فينبغي على أُمَهُم المترملة ان ترعى مصالح اطفالها وتؤمن ادارة اموالهم وان تعمل على تربيتهم، واذا ما قررت هذه المرأة الأم الزواج مرة ثانية فعليها الحصول على موافقة القضاة اولاً، ومن ثم كتابة تَعهُد هي وزوجها الثاني بضمان تربية الاطفال والمحافظة على املاكهم واموالهم من والدهم الحقيقي وعدم التصرف بها او بيعها كما في نص المادة: **(اذا قررت أرملة لا يزال ابناءها صغار الدخول الى بيت رجل ثاني، فلا يحق لها الدخول دون علم القضاة، وعندما تدخل بيت رجل ثاني فعلى القضاة ان يدرسوا وضعية بيت زوجها السابق ويعهدوا بمسؤولية بيت زوجها السابق الى تلك المرأة وزوجها الثاني الاخير، ويطلبوا منهما ان يتركا رقيماً يتعهدان فيه بالمحافظة على البيت وتربية الاطفال الصغار ولا يحق لهما بيع حاجات البيت مقابل نقود، والمشتري الذي يشتري حاجات ابناء الارملة يخسر نقوده وتعاد الحاجات لأصحابها))** [137]، في حين ان المادة (13) من قوانين العصر البابلي الحديث تُشير اذا توفي الزوج وترك اولاداً ثم ارادت أُمَهُم الزواج ثانيةً اي بعد وفاة زوجها الاول فلها ان تأخذ الهدية التي جاءت بها من بيت ابيها والهدايا التي قدمها لها زوجها الاول، وان تستثمر اموالها مع زوجها الثاني مادامت الأم على قيد الحياة فان جاء اجلها فستؤول هدية زوجها الاول الى ابناءها من زوجها الاول والثاني بالتساوي[138]، ومن حق الزوجة الأم عندما يتوفى زوجها ان تسكن في بيت تختاره من بيوت

اولادها او اولاد زوجها وعليهم ان يتعهدوا بتوفير المأكل والملبس والمشـــرب لأمهم وفق المادة (46) من القانون الاشـوري الوسـيط اللوح الاول التي نصـها: **(اذا لم تترك الزوجة بيت زوجها عند وفاته، ولم يكن قد سجل لها شيئاً، فلها ان تسكن في اي بيت تختاره من بيوت اولادها، وعلى ابناء زوجها ان يزودوا امهم بالطعام... ويقدموا لها المأكل والمشـــرب... واذا كانت تلك المرأة زوجة ثانية ولم يكن لها أولاد، عليها ان تسكن مع احد اولاد زوجها....)** [139]، وتتحدث المادة (172) من شـريعة حمورابي على احقية الزوجة الأم من تركة زوجها بما يسـاوي نصـيب وارث واحد واذا حاول اولادها طردها من البيت كراهية فعلى القضـــاة التدخل ويمنعوا الاولاد من ذلك، اما اذا ارادت الأم ان تترك البيت فلها الحق ان تفعل ذلك شـــريطة ان تترك هبات زوجها الاول لأولادها، وتأخذ بائنتها فقط ولها ان تتزوج مرة ثانية كما ورد في نص المادة التي جاء فيها: **(اذا لم يعطها زوجها اثناء حياته هبة فعليهم ان يعوضـوها بائنتها ولها ان تأخذ حصـة مثل واحد من الورثة من اموال بيت زوجها فاذا اســـاء اولادها معاملتها لأجل اخراجها من البيت، فعلى القضاة ان يستقضوا قضيتها ويصدروا عقوبة على الابناء، وهذه المرأة لا تخرج من بيت زوجها، اما اذا قررت تلك المرأة (الام) الخروج من بيت زوجها فعليها ان تترك الهبة التي منحها لها زوجها لأولادها ولها ان تأخذ بائنتها ولها ان تختار الزوج الذي يناســـب رغبتها)** [140]، وتُكمل المادة (173) المادة (172) فيما يخص الأم التي اخذت بائنتها وتزوجت من رجل ثاني وولدت له اولاداً اي اصبحت ام ايضاً من زوجها الثاني، ومن ثم توفيت هذه المرأة الأم فان بائنتها تعود لأولادها من الزوجين الاول والثاني ويقتسموها بالتساوي كما في نص المادة **(اذا انجبت تلك المرأة في المكان اي في البيت الذي دخلته اطفالاً لزوجها الثاني فبعد وفاة تلك المرأة (الأم) فأبناؤها السـابقون واللاحقون يتقاسـمون بائنتها)** [141]، اما اذا توفيت دون ان تلد اولاد من الرجل الثاني فان بائنتها تعود لأولادها من زوجها الاول فقط بحسـب المادة (174) من شـــريعة حمورابي التي جاء فيها: **(اذا لم تنجب اطفالاً لزوجها الاخير فيأخذ أبناؤها من الزوج الاول بائنتها)** [142].

الاستنتاجات

توصلنا بعد الانتهاء من كتابة بحثنا الموسوم بـــ **(دور ومكانة الأُم في بلاد الرافِدين في ضوءِ النصوص المسمارية)** الى جُملة من الحقائق والاستنتاجات يمكن تلخيصها بما يأتي:

1- كان للأم مكانة مُقدسة في بلاد الرافدين لأنها تُمثل ظاهرة الخصوبة والتكاثر، فالأم هي العنصر الوحيد المُنتج للحياة بين الجنس البشري فَعبدوها في العصر الحجري الحديث بِصفة الآلهة الأم، واستمرت قُدسيتها وعبادتها حتى العصور التاريخية.

2- كان اهل بلاد الرافدين يبحثون عن زوجة صالحة تكون أُماً لأطفاهم في المُستقبل.

3- كان الهدف من الزواج للمرأة ان تصبح أُماً من خلال إنجاب الاطفال وترك ذرية تبقى مع الأجيال لان عاطفة الامومة حالة غريزية لدى البشر نحو الذرية والخلف.

4- ان انجاب الذرية من قبل الزوجة وتحولها الى أُم عدها اهل بلاد الرافدين نعمة لا تهبها الا الآلهة.

5- كانت الأم بعد التأكد من الحمل تلجأ الى اتخاذ الاجراءات والوسائل كافة لحفظ الجنين وحمايتهُ حسب ضنهم من الشياطين والعفاريت الشريرة وخاصة من العفريتة (لابارتو – Labartu) والعفريتة (لاماشتو – Lamashtu)، فكانت الأم الحامل تقرأ الكثير من التعويذات لأجل إبعاد الشياطين والعفاريت الشريرة عن منزلها، كما كانت الأم الحامل تؤدي الكثير من الطقوس السحرية عند الكهنة لأجل إبعاد هذه العفاريت الشريرة من الجنين الذي في بطنها .

6- كان يُقدم الى الأم الحامل الكثير من المعلومات والارشادات التي تتعلق بحالة حملها من قبل بعض النسوة المُسنات الذي لهنّ خبرات بهذه الامور، فكنّ يقدمنّ لأمهات المُستقبل نصائح مُفيدة لصيانة ارحامهنّ والحيلولة دون تشويه أو موت الجنين في بطونهنّ، وان وفاة الجنين في جوف الأم كان يؤثر عليها ايضاً وربما يؤدي الى الوفاة لذلك كان لا بد على الأم الحامل من ادراك بعض امور الحمل لتفادي حالات الاسقاط او موت الجنين.

7- كان هناك اهتمام وعناية كبيرة بالأم الحامل في بلاد الرافدين فكان يتم تشخيص بعض الامراض التي كنّ يصبنّ بها اثناء فترة حملهنّ ومن ذلك معاناة ام المستقبل من كثرة التقيؤ والنزيف والمغص والاصفرار والالتهابات ثم تقديم المعالجات لبعض الحالات المرضية عند اصابة الام الحامل بها.

8- وتوصي عدد من النصوص المسمارية الأم الحامل الى ضرورة التقرب والوصال مع الزوج اثناء فترة الحمل.

9- كانت الأم الحامل في بلاد الرافدين تحمل خرزة او تميمة خاصة بالولادة طالما كان الاعتقاد السائد ان والعفاريت الشريرة وخاصة من العفريتة (لاماشتو – Lamashtu) تواصل الجري وراء الامهات الحوامل وتتربص بهن في محاولة للتعرض لهنّ اثناء الولادة.

10- كانت الأم الحامل في بلاد الرافدين تُهيئ قبل وضع وليدها بعض المُستلزمات التي يحتاجها الطفل كالملابس وبعض الاقمطة أو الاغطية للف الطفل بعد الوضع.

11- كانت الأم الحامل في بلاد الرافدين بعد ان تتم مراحل الولادة تأخذ طفلها بين ذراعها لرؤيته، ثم تقوم الأم بعد ذلك بتسليمه لزوجها ليحمله ويخاطبه بكلمة "ابني" اما الحضور والتي بموجبها كان يُحسب ابناً شرعياً لهُ، اما في حالة غياب زوجها فكانت الام تُسارع الى اعلامه عن طريق رسالة تخبره ببشرى الولادة.

12- كان للأم في بلاد الرافدين الحق ايضاً في تسمية وليدها او ابنتها.

13- كانت الأم في بلاد الرافدين تقوم بإرضاع طفلها من ثديها لمدة سنتين او اكثر وكانت الأم تَبذل كل ما بوسعها لتتجنب ما قد يحول دون رضاعتها الطبيعية له.

14- كان والدا الطفل وخاصة الأم يبذلان قُصارى جهدهم ووقتهم وصحتهم في سبيل تقديم افضل ما عندهم من رعاية لطفلهما من توفير النوم الهادئ والصحة الجيدة، فكانت الأم تغني لوليدها وتترنم له في اثناء تنويمه وعند سهرها عليه.

15- كانت الام تأخذ طفلها الى كاهن متخصص يدعى اشيبو ليكشف عنه ويجري عليه بعض الممارسات والطقوس السحرية ومن ثم يعطيه حجاباً صغيراً بعد ان يُسطر عليه بعض التعاويذ لتعلقه الأم على رقبة الطفل، وهذا كان من شأنه ان تصد عنه الارواح الشريرة وتجعل الطفل بصحة جيدة بعيداً عن الامراض.

16- للأم دور مهم جداً في تربية اطفالها تربية دينية حيث كانت تُغذيهم على مجموعة من الحقائق الروحية لإيقاظ الايمان في نفوسهم، والخوف من الآلهة والارتباط بِحماها.

17- للأم دورٌ مهمٌ في الجانب التربوي من خلال إسداء النصائح والإرشادات لأولادها، فضلاً عن تلقينهم مبادئ الأخلاق وتعلمهم آداب السلوك في مواجهة الآخرين.

18- كانت الأم تأتي بعد الأب في المسؤولية في ادارة شؤون بيتها والمحافظة عليه و كان عليها ايضاً المُساهمة مع زوجها في الشؤون الاقتصادية المختلفة.

19- كان على الزوجة الأم احترام زوجها وطاعته وتهيئة الطعام له ولعائلته.

20- كان على الزوجة الأم وهي عَماد البيت والاسرة ان تكون مدبرة لشؤون بيتها وتُعلم صِغارها على ان يكونوا مقتصدين لا ان يكونون مبذرين.

21- كانت الأم تقوم بتدريب بناتها على فنون الطبخ وتنظيف المسكن وطحن الحبوب وخزنها وخبزها وكيفية الغزل وتربية الدواجن وصنع الفخار ونسج الملابس وغيرها.

22- كانت الأم تلعب دوراً مهما في مسألة زواج أولادها لمركزها في الأسرة، فهي كثيراً ما توجه اختيارهم، كما أن الأب في العادة كان يستشيرها بخصوص زواجهم.

23- كانت الأم تُساعد بناتها وأبناءَها عند الزواج، وذلك في حدود مقدرتها المالية، فقد تساهم في توفير المهر اللازم لزواج ابنها إذا كان لها مال خاص، كما قد تهب ابنتها بمناسبة زواجها بعضاً من الحلي والملابس والأوعية المنزلية.

24- لقد قرن سكان بلاد الرافدين القدماء إطاعة الأم واحترامها بإطاعة الآلهة.

25- كان للام مركزها واحترامها وتقديرها الكبير بين أفراد الأسرة، ومن باب الوفاء فان الابن يهتم بتحضير مراسيم الدفن اللائقة لأمه.

26- اعطى المُشرع الرافديني القديم للزوجة للأم الكثير حقوق والامتيازات، وفي المُقابل ان المشرع الرافديني القديم لم يتساهل مع الزوجة الأم فقد وجه اليها عقوبات صارمة في حالة قيامها بشيء او عمل يخالف القانون.

المصادر والهوامش:

(1) ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الأفريقي المصري، لسان العرب، ج4، بيروت، 1955-1956، ص835.

(2) القرآن الكريم، سورة الزخرف، آية: 4.

(3) الفيروز آبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، ط8، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 2005، ص1076.

(4) القرآن الكريم، سورة القارعة، آية: ٩.

(5) القُرطبي،عبد الاله مُحمد بن احمد بن أبي بكر، الجامع لأحكام القرآن والمُبيَّن لما تضمّنه من السُنّة وآي الفرقان، تحقيق: عبد الله عبد المحسن التركي وكامل محمد الخراط وماهر حبوش، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2006، ص446.

(6) الازهري، ابي منصور محمد بن احمد، تهذيب اللغة، تحقيق واشراف: محمد عوض مُرعب، مركز إحياء التراث العربي للطباعة والنشر، بيروت، 2001، ص 452.

(7) مصطفى، إبراهيم واخرون، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، ط4، مكتبة الشروق الدولية، مصر، 2004، ص 27.

(8) الفيروز آبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب، بصائر ذوي التّمييز في لطائف الكتاب العزيز، ط3، تحقيق محمد علي النجار، وزارة الاوقاف، مصر، 1996، ص111.

(9) القُرطبي، عبد الاله مُحمد بن احمد بن أبي بكر، المصدر السابق، ص 178.

(10) ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الأفريقي المصري، المصدر السابق، ص4914.

(11) المصدر نفسه، ص4914.

(12) المناوي، عبد الرؤوف، التوقيف على مهمات التعاريف، ط1، تحقيق: عبد الحميد صالح حمدان، دار عالم الكتب للطباعة والنشر، القاهرة، 1990، ص340.

(13) النواصرة، ناصر محمود صالح، خصوصية استعمال المفردة القرآنية، الفاظ القرابة انموذجاً، ج1،2014، ص 374؛ الحيحي، سلام محمد ياسين، الانسان الكليات والجزئيات في القرآن الكريم دراسة دلالية، اطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الآداب، جامعة النجاح (فلسطين)، 2011، ص 86.

(14)لابات، رينة، قاموس العلامات المسمارية، باريس، 2000، ترجمة: البيرابونا، ووليد الجادر وخالد سالم اسماعيل، مراجعة واشراف عامر سليمان، بغداد، 2004.

(15)CAD، B, p: 8, b.

(16) الجبوري، علي ياسين، قاموس اللغة الاكدية – العربية،ابو ظبي، 2012، ص 46.

)17(Landsberger, B., Materialien zum Sumerischen Lexikon., 8, Roma, p. 170.

(18)CAD, U, W, p: 127, b.

(19) القصيمي، هديل زكي محمد سليمان، الفاظ العائلة والاقارب في اللغة الاكدية، رسالة ماجستير غير منشورة،

قسم الآثار، كلية الآثار، جامعة الموصل، 2022، ص 39؛ حنون، نائل، شريعة حمورابي، ج3، دمشق، 2005، 196-197.

(20) الجبوري، علي ياسين، المصدر السابق، ص 79.

(21)CAD, B, p: 8, b.

(22) Lambert ,W.G., Babylonian Wisdom Literature, Indiana ,1996, p. 70.

)23(CAD, B, p: 81, a.

(24)CAD, B, p, 80, b.

(25) الجبوري، علي ياسين، المصدر السابق، ص 79.

(26)CAD, B, p: 80, b.

(27)Gordon,I,E., Anew look at wisdom of summer and Akkad,Bi-or , vol.17,No.3 – 4 , 1960,P.13I.

(28) رشيد، فوزي، "وئد البنات ونظام تعدد الازواج في عصور ما قبل التاريخ"، سومر،ج1-2،مجلد36، 1980، ص60.

(29) حنون، نائل، عقائد ما بعد الموت في حضارة بلاد الرافدين القديمة، بغداد،1986، ص82.

(30) بهنام، غريفوريوس بولس، احيقار الحكيم، بغداد، 1976، ص110 – 111.

(31) الفؤادي، عبد الهادي، "بحث في الامثال العراقية دراسة مقارنة لأمثال المجتمع العراقي القديم والمعاصر"، سومر، ج1-2، مجلد 29، 1973، ص92.

(32)علي، فاضل عبد الواحد، سومر اسطورة وملحمة، بغداد 1997، ص270؛

Jons,C,H,A.,Babylonian and Assyrian laws contracts and letters, New York, 1904 , P.263.

(33) جاكبسون، ثوركليد واخرون، ما قبل الفلسفة، ترجمة: جبرا ابراهيم جبرا، مراجعة محمود الأمين، بغداد، 1960، ص127.

(34) ثلمستيان، عقراوي، المرأة دورها ومكانتها في حضارة وادي الرافدين، بغداد، 1978، ص23.

(35) ساكز، هاري، قوة اشور، ترجمة: عامر سليمان، بغداد، 1999، ص197.

(36) Budge ,E ,A., Babylonian Life and History , ed 2 , London , 1925 ,P. 164.

(37) البدري عبد اللطيف، من الطب الآشوري، بغداد، 1976، ص 8.

(38) كونتينو، جورج، الحياة اليومية في بلاد بابل وآشور، ط2، ترجمة: سليم طه التكريتي وسليمان عبد التكريتي، بغداد، 1986، ص 489.

(39) قاشا، سهيل، المرأة في شريعة حمورابي، الموصل 1986، ص122.

(40)OPPenheim, A,L., Letters From Mesopotamia, Chicago, 1967 , p. 85.

(41) حمود، حسين ظاهر، مكانة الاولاد في المجتمع العراقي القديم، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب، جامعة الموصل، 1991، ص 41 ؛

Labat , Rene , Traite Akkadien De Diagnostics Et Pronostics Medicaux, Paris , 1951, Titre V. P. 202-203.

وعن ترجمة هذه النصوص الى العربية ينظر:

البدري، عبد اللطيف، التشخيص والانذار في الطب الاكدي، بغداد، 1976، ص 138- 142.

(42) البدري عبد اللطيف، من الطب الآشوري، المصدر السابق، ص 86.

(43) حمود، حسين ظاهر، المصدر السابق، ص 43 ؛ البدري، عبد اللطيف، التشخيص والانذار في الطب الاكدي،المصدر السابق، ص 138- 142 ؛

Labat , Rene , Op.Cit P. 202-203.

(44) عبد الرحمن، يونس عبد الرحمن، الطب في العراق القديم، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب، جامعة الموصل، 1989، ص 20.

(45) Saggs ,H.W.f., The Might Was Assyria , London , 1984 , p.139.

(46)حمود، حسين ظاهر، المصدر السابق، ص 55.

(47) Dailey , Stephanie , Mari and Karana , London , 1984 , p.97.

(48)لابات، رنيه، المعتقدات الدينية في بلاد الرافدين، ترجمة: البير ايونا ووليد الجادر، بغداد، 1988، ص339.

(49) الشمري، طالب منعم حبيب، و الشمري، علي طالب منعم، "المرضعة في العراق القديم في ضوء النصوص المسمارية"، لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية، ج1، العدد 32، 2018، ص 382 وما بعدها.

(50)حمود، حسين ظاهر، المصدر السابق، ص 76.

)51(Dailey , Stephanie , Op.Cit, p.406.

(52) حمود، حسين ظاهر، المصدر السابق، ص 87 ؛

Bottrro,J., La femme Dansl Asia occidental Anienue – Mesopotamie et Israel, Paris, 1965, P.206-208.

(53) حمود، حسين ظاهر، المصدر السابق، ص 87.

)54(Jastrow , Morris , K., Civlization of Babylonian and Assyria , Philadelphia , 1915, p.245-246؛ حمود، حسين ظاهر، المصدر السابق، ص 87.

(55) جاكبسون، ثوركليد واخرون، المصدر السابق، ص147.

(56) حمود، حسين ظاهر، المصدر السابق، ص 101؛ طومسون، كامبل، دولة بابل ايام حمورابي (موسوعة تاريخ العالم)، ط2، ترجمة محمود ابراهيم الدسوقي، مصر، د.ت، ص 614 ؛

(57) حمود، حسين ظاهر، المصدر السابق، ص 102.

(58)Lambert , W.G , and Millard , A.R., The Babylonian History Of The Flood " Atrahasis , Oxford , 1969, p. 332.

(59) حمود، حسين ظاهر، المصدر السابق، ص 102.

(60) جاكبسون، ثوركليد واخرون، المصدر السابق، ص 242.

(61) حمود، حسين ظاهر، المصدر السابق، ص 102.

(62) بوتيرو، جان، الديانة عند البابليين، ترجمة: وليد الجادر، بغداد، 1970، 146؛ موسكاتي، سبتينو، الحضارات السامية القديمة، ترجمة: يعقوب بكر، لندن، 1957، ص 81.

(63) ساكز، هاري، عظمة بابل، ترجمة: عامر سليمان، الموصل، 1979، ص 496 ؛ بوتيرو، جان، الديانة عند

البابليين، المصدر السابق، ص 132.

(64)عقراوي، ثلما ستيان، المصدر السابق، ص60.

(65)بهنام، يربعوريس بولس، المصدر السابق، ص145.

(66) حمود، حسين ظاهر، المصدر السابق، ص 105 ؛

Pfeiffer ,Robert,H.," Akkadian Proverbs" , ANET, U.S.A ,1955 , p.426.

(67)Lambert , W.G , and Millard , A.R., OP. Cit, p 105.

(68)Pfeiffer ,Robert,H., OP. Cit, p.426.

(69) حمود، حسين ظاهر، المصدر السابق، ص 106 ؛

Lambert , W.G , and Millard , A.R., OP. Cit, p. 96.

(70) Pfeiffer ,Robert,H., OP. Cit, p.426.

(71)Ibid , p.426.

(72)Lambert , W.G , and Millard , A.R., OP. Cit, p.87ff.

(73) حمود، حسين ظاهر، المصدر السابق، ص 110.

(74) جاكبسون، ثوركليد واخرون، المصدر السابق، ص 239.

(75)Lambert , W.G , and Millard , A.R., OP. Cit, p.96.

(76) كريمر، صموئيل نوح، من الواح سومر، ترجمة: طه باقر، بغداد، 1957، ص281.

(77)Pfeiffer ,Robert,H., OP. Cit p.425.

(78)Lambert , W.G , and Millard , A.R., OP. Cit, p.232.

(79) حمود، حسين ظاهر، المصدر السابق، ص 114.

(80) Alster ,B., On The Sumerian Composition "The Father and his Disobcdient Son " , RA, VOL.69 , No.1 , 1975 , p. 82.

(81)Lambert , W.G , and Millard , A.R.,., OP. Cit , p.233ff.

(82) باقر، طه، واخرون، تاريخ العراق القديم،ج1، بغداد، 1980، ص80 -81.

(83) الاحمد، سامي سعيد، السومريون وتراثهم الحضاري، بغداد، 1975، ص152 – 153.

(84) المصدر نفسه، ص152-153.

(85) الفؤادي، عبد الهادي، المصدر السابق، ص92.

(86)Dailey , Stephanie , Op.Cit, p.401.

(87) زناتي، محمود سلام، تاريخ النظم القانونية المجتمع البدائي، المجتمع القبلي، المجتمع المدني، القاهرة، 1967، ص114.

(88) المصدر نفسه، ص114.

(89) عقراوي، ثلما ستيان، المصدر السابق، ص17.

(90) باقر، طه، "من تراث أدب العراق القديم أدب الحكمة"، مجلة آفاق عربية، ع4، بغداد، 1975، ص117.

(91) الاحمد، سامي سعيد، المصدر السابق، ص152.

(92)Gordon,I., Sumerian Praverbs climpses of every day life Ancient Mesopotamia (sp)

,Philadelphia, 1946, P.98.

(93) علي، فاضل عبد الواحد، المصدر السابق، ص279.

(94) سليم، أحمد أمين، دراسات في تاريخ وحضارة العراق القديم، الإسكندرية، 2004، ص204.

(95) علي، فاضل عبد الواحد، المصدر السابق، ص105.

(96) جواد، حسن فاضل، حكمة الكلدانيين مقدمات ونصوص، بغداد، 2000، ص215-216.

(97) ساكز، هاري، الحياة اليومية في العراق القديم بلاد بابل واشور، ترجمة: كاظم سعد الدين، بغداد، 2000، ص161.

(98) الالوسي، سالم، المصدر السابق ، ص63.

(99) باقر، طه، قانون لبت عشتار، قانون مملكة شنونا، بغداد، 1987،ص54.

(100) الالوسي، سالم، المصدر السابق، ص68.

(101) الالوسي، سالم، المصدر السابق، ص67.

(102)Driver,G,R, and Miles,J,c., The Assyrian laws, OP. Cit, , P.381.

(103) الالوسي، سالم، المصدر السابق، ص66.

(104)Driver,G,R, and Miles,J,c., The Babylonian laws, vol.2, Oxford, 1955,P.87.

(105) الامين، محمود، "قوانين حمورابي" مجلة كلية الاداب، بغداد،مج 3،1961، ص68.

(106) المصدر نفسه، ص68.

(107) المصدر نفسه، ص68.

(108) المصدر نفسه، ص68.

109 Driver,G,R, and Miles,J,c., The Babylonian laws, OP. Cit, PP.110-111

111-Ibid, PP.110 110.

111 Ibid, PP.110-111

112 Ibid, PP.140-145.

113 Ibid, PP.140-145.

(114) باقر، طه، قانون لبت عشتار،قانون مملكة اشنونا، المصدر السابق،ص63.

(115)Driver,G,R and Miles,J,c.,The Babylonian laws, OP. Cit, PP.405-406.

(116)Driver,G,R and Miles,J,c.,The Babylonian laws, OP. Cit, , PP.131-133..

(117)Ibid, PP.126-127.

(118) باقر، طه، قانون لبت عشتار، وقانون مملكة اشنونا، المصدر السابق، ص55.

(119)steele,F,R., OP. Cit ,P.93.

(120) رشيد، فوزي، الشرائع العراقية القديمة، بغداد، 1979، ص269.

(121) الامين، محمود، المصدر السابق،ص61-62.

(122) المصدر نفسه،ص61-62.

(123)steele,F,R., The code of lipit Ishtar, AJA, Vol.52, No.3, 1948,P.92.

(124)Ibid,P.95.

(125)Ibid ,PP.112-115

(126)الامين، محمود، المصدر السابق،ص63.

(127)Jons,C,H,A.,Babylonian and Assyrian laws contracts and letters, New York, 1904, P.162.

(128) رشيد، فوزي، المصدر السابق، ص269.

(129) المصدر نفسه، ص59-60.

(130)المصدر نفسه، ص53-54.

(131)المصدر نفسه، ص269.

(132)الالوسي، سالم، المصدر السابق، ص67-68.

(133)المصدر نفسه، ص67-68.

(134)Driver,G,R, and Miles,J,c.,The Assyrian laws, OP. Cit ,PP.115-116.

(135)الالوسي، سالم، المصدر السابق، ص69.

(136)Driver,G,R,and Miles,J,c., The Assyrian laws, OP. Cit ,PP.113-114.

(137) رشيد، فوزي، المصدر السابق، ص269.

(138)Driver,G,R,and Miles,J,c., The Assyrian laws, OP. Cit ,PP.132-133.

(139) الالوسي، سالم، المصدر السابق، ص68-69.

(140) المصدر نفسه، ص68.

(141) المصدر نفسه، ص71.

(142)Labat, R, Manual , D., Epigraphie Akkadienne paris, 1997, P.99 No.134؛
Lambert, W.G., "An old Babylonian letters and two Amulets ",**Iraq** , vol,38, part,1 , 1976, P.61.